

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٨٢٥ لسنة ٢٠٢٢

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة  
على المناطق السياحية واستغلالها؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته  
التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة  
الخاصة وتعديلاته؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل نطاق بعض  
محافظات الجمهورية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة  
للتخطيط العمراني وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته؛

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع رقم ٥٢٤ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٢/٧ على المخطط الاستراتيجي العام لمدينة أجا - محافظة الدقهلية  
بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحواء العمرانية على تعديل الحيز العمراني لمدينة أجا - محافظة الدقهلية بجلستها بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢ ،

وعلى الاشتراطات البنائية ومنظومة التراخيص المعتمدة من المجلس الأعلى للخطيط والتنمية العمرانية ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس الوزراء على استكمال إجراءات اعتماد تعديل المخطط الاستراتيجي العام لمدينة أجا - محافظة الدقهلية بكتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء الصادر برقم (٢٤٥٧٢-٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ ،

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للخطيط العمراني بشأن طلب اعتماد تعديل المخطط الاستراتيجي العام لمدينة أجا - محافظة الدقهلية ؛

**قرار :**

**(المادة الأولى)**

يعتمد تعديل المخطط الاستراتيجي العام لمدينة أجا - محافظة الدقهلية طبقاً للمذكرة والخريطة .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لناريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٢/٩/١٤

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

**أ.د.م/ عاصم الجزار**